المستقلاد فمن لم وغيرهم بها لما متعالي الباء للتعدية وما مصدرية
مبتلي قوله لعلي بامرهم بالاشراك لكن يجعده الضمير وهو
قوله بما كانوا به فانه عايد على ما لو المصدرية لا يعود
عليها الضمير فالاحسن انها موصولة اي بالامر الذي
كانوا بسببه يشركون الا في لم فقال حيهم سلطان
ولم ياخرهم بالاشراكهم وان اذقنا الناس الاية اي
انما تقسيم كان جاء الضرا والرحمة بعد فذهابها
علته فما لهم لا يستقيم جعلت الرحمة الضرا وعكسه
فرح بطر هذا جواب عما يقال الفرح بنعم الله
مطلوب لانه فرح قلنا قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا
فكيف ذم هو لا عليه بما قدمت ايديهم هذا بيان
للسبب ولم يبين بسبب اذاقة الرحمة وقوله يقنطون
بفتح النون وكسرها سبعيتان بابه ضرب وتعب اعجبا
والفرح عند النعمة والياس عند الشدة شأن الكافر
فهو مفرع على محذوف اي وكان الموحد ان يشكر عند
النعمة والرجا عند الشدة يشعون من الرحمة
وهذا خلاف وصف المومنين كما اشار اليه بقوله ومن
شان المومن ان ومن شان المومن ان مقابل المحذوف
الذي عليه السياق تقديره وحالهم هذا ليس شأن المومن
فان شأنه ان يشكر ان اولم يروا اي فما لهم لم يشكروا في
السرا والضرا كالمومنين امتحانا اي هل يشكر

ام

قوله اذا هم
فاجاه اذا للمفاجاة اي
فاجأ الشدة قنوطهم
ايديا سهم من رحمة الله

امتحانا

ام يطغي فيكفر وقوله ابتلاء اي هل يصبر ام يضيق ذرعا
فيكفر لقدم يومنون بها اي فيستدلون بها على كمال
القدرة والحكمة فات ذا القربى خص هذا الخطاب
للنبي وامته وخصه بالذكر لانه الرئيس وما تقدم كان متعلقا
بالايمان وهو قسمان قسم فيه تعظيم لله وتقدم وقسم
فيه الشفقة على خلق الله وهو هذا او الخطاب لمن
بسط له الرزق والتقدير اذا علمتم ان الله بسط
الرزق فلا ينبغي لكم التوقف في الاحسان ويدل لهذا
الاخير التعقيب بالفا واخذ الحنفية من ذلك وجوب
نفقة الاقارب غير الاصول والفروع عند العجز عن الكسب
والحاجة والصلة اي بمال او زيارة او مكاتبة فاذا
قطع ما اعتاده مع رحمه كان كبيرة والمسكين لم
يقل وذا المسكنة لان ذا لا يضاف الا لما يكون ثابتا
لا يتجدد كالقرابة والمسكنة تتجدد من الصدقة اي
صدقة التطوع وامة النبي تبع له في ذلك اشارة الى
ان الامر وان كان لنبينا عليه الصلاة والسلام فامته تبع
له في ذلك وخص هذه الثلاثة من بين الاصناف الثمانية
المذكورين في اية الصدقات لانه اراد هنا بيان من يجب
الاحسان اليه على كل من له مال سواء كان زكاة او غيرها
قبل الحول او بعده لان المقصود هنا الشفقة العامة
وهو في الثلاثة يجب الاحسان اليهم وان لم يكن للانسان مال زايد

اما اعطا قريبك فتعد من
صدقة النفل صلة للرحم
وكذا في الصدقة الواجبة
لذا نبه في الاصناف الثمانية عم

Copyright © King Saud University